

قرارات

وزارة التربية والتعليم

قرار وزارى رقم ٥٥٤ لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٧

بشأن تحويل مدرسة الطرفه الابتدائية القديمة

التابعة لإدارة سانت كاترين التعليمية بمحافظة جنوب سيناء

إلى مدرسة ثانوية تجارية (نظام السنوات الثلاث)

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بشأن تنظيم وزارة التربية والتعليم؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٥ لسنة ١٩٩٥ بشأن خطط الدراسة المطورة؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٥ لسنة ٢٠٠٨ بشأن نظم تقييم وضوابط امتحانات النقل

والدبلوم لطلاب المدارس الثانوية الفنية التجارية نظام السنوات الثلاث ، وطلاب المدارس الثانوية

للشئون الفندقية والخدمات السياحية (نظام الثلاث سنوات)؛

وبناءً على ما عرضه السيد الأستاذ الدكتور نائب وزير التربية والتعليم

للتعليم الفني والتدريب؛

وتحقيقاً للصالح العام؛

قرر:

مادة ١ - تحول مدرسة الطرفه الابتدائية القديمة إلى مدرسة ثانوية تجارية مشتركة نظام السنوات الثلاث ، والتابعة لإدارة سانت كاترين التعليمية بمحافظة جنوب سيناء ، وذلك اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥

مادة ٢ - تضم المدرسة المشار إليها الشعب الآتية :

(أ) شعبة الإدارة .

(ب) شعبة التأمينات التجارية .

(ج) شعبة التسويق وسوق المال .

(د) شعبة الشئون القانونية .

مادة ٣ - نظام الدراسة بهذه المدرسة «نظام السنوات الثلاث» ، يمنح الطلاب الناجحون في نهاية الصف الثالث (دبلوم المدارس الثانوية الفنية التجارية نظام السنوات الثلاث) ويحدد فيه اسم الشعبة .

مادة ٤ - يسرى على هذه المدرسة وطلابها أحكام قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له ، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص في هذا القرار .

مادة ٥ - على الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار .

مادة ٦ - ينشر هذا القرار بجريدة الواقع المصرية .

وزير التربية والتعليم

أ. د / محمود أبو النصر